

## شرح كتاب الصيام من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 63

محمد بن صالح العثيمين

طيب فان قال فان قال قائل اذا كان عليه صوما اه نعم اذا كان عليه صوم متتابع فهل يجوز اقتسامه يجوز لا يجوز قولان في

التفصيل ثلاث اقوال نعم ما بقى شي - 00:00:16

نعم ما وصلنا الى طعامنا كلامنا على الصيام نعم نشوف التتابع لازم ان يكون يوم بعد يوم والتتابع كتلة واحدة وعليه فنقول لا يجوز

لاشترط التاب فاذا قال قائل ما يتتابعون - 00:00:46

نقول لهذا صم يوما ثم الثاني اليوم الثاني ثم الثالث اليوم الثالث هن لكن الذي صام اليوم الثاني لم يصم الاول والذي صام الثالث لم

يصم الاول ولا الثالث وعلى هذا فما اشترط فيه التتابع فلا بد ان يكن الصائم واحدا ولكن الامر كما قلنا اولا ليس على سبيل الوجوب

- 00:01:10

ما هو الذي يشترط فيه التتابع صيام الشهرين وصيام اليمين ثلاث ايام وتتابع اما في الفدية فدية الاداء فصومها غير متساب وكذلك

صوم دم التمتع بدلا عن الهدي اذا لم يجد - 00:01:39

ليس متسامعا فيجوز ان يقضي كل واحد منهم ما يتفقون عليه من العجب ان اكثر العلماء رحمهم الله لا يرون العمل بهذا الحديث

ويرون انه منسوخ بما لا دليل فيه على الناس - 00:02:05

اما لضعفه واما لانه لا دلالة ومن العلماء وهو الامام احمد رحمه الله من قال هذا في النذر خاصة خاصة في النذر لان النبي صلى الله

عليه وسلم سئل عن ميت - 00:02:25

مات وعليه صوم ونذر فامر بقضائه فيحمل هذا على النذر وهذا مذهب الامام احمد رحمه الله وهذا وهذا قوم ضعيف لوجهين ان

القضية المندرجة في عموم اللفظ لا تخصصه ابدأ - 00:02:54

القضية المندرجة في عموم اللفظ لا تخصص فذكر بعض افراد العام بحكم يطابق حكم العام ليس تخصيصا له ولكنه ذكر بعض افراد

الذي ينطبق عليه العموم وقد ذكر هذه القاعدة الاصوليون ممن ذكرها - 00:03:27

اه رحمه الله في تفسيره وغيره ثانيا ان نقول سبحانه الله كيف نحن المسألة على الحديث على النذر والصوم الواجب بالنظر بالنسبة

للصوم الواجب في رمضان قليل لا شيء فكر - 00:03:50

نعام قليل جدا جدا فهل يجوز ان نحمل اللفظ العام على المسألة النادرة ونضل المسائل الكثيرة هذا لا يجوز ولكن كما بين لكم اولا لابد

لكل جواد من كبوة ولكل صارم من نبوة - 00:04:18

والانسان بشر والا لو تأملت حق التأمل لقلت لمن لا يقول انه منسوخ ولكنه خاص بالنذر يقول سبحانه الله كيف تحمل هذا العموم

اللفظي بعموم الشر على شيء نادر وتدع الشيء الكثير - 00:04:44

واذا تنزلنا تنزلا غير واجب علينا قلنا اذا كان يقضى النذر الذي اوجبه الانسان على نفسه كما اوجبه الله على الانسان من باب اولد

فالصواب اذا ان من مات وعليه صيام فانه يصوم عنه وليه لكن انتبه كلمة عليه صيام - 00:05:06

لتخرج ابش ان النفل ولتخرج الواجب الذي لم يجب عليه بحيث لم يتمكن من منه فانه لا يصام نعم نعم في غير التتابع نعم يقول لو

صام الاولياء في يوم واحد في غير التتابع - 00:05:31

فلا بأس لان كل واحد صام يوما فاجزم نعم علة الضعف يفطر بهذا او لا اي كما ان الاكل والشرب يمتلئ بطنه ناس نبي نمشي

بالعدل اليمين الوسط ما في احد بالوسط - 00:06:00

نعم الله عليكم علي لو نزل من شيء بعد النزع هل يكون عليك توقف ام لا نعل ابدى اذا نزع ما عليه فاذا نزع معليش شيء لانه فعل ما يجب عليه - [00:06:38](#)

نعم بارك الله فيكم الشرع لمن اذا طلع الفجر والنااء في يده ان يشرب. نعم هل هذا يعني لحال انسان ام نقول يعني ان لم يطلع الفجر ام انه طلع الفجر يقينا لكن الشرع رخص في مثل هذه الحالة. نعم - [00:06:57](#)

هذا فيه احتمال. بعضهم يقول انه رخص له لان المؤذن قد لا يؤذن على الفجر لكن هذا قول ضعيف لان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قد ارشد اصحابه - [00:07:18](#)

قال كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم ومنهم من قال ان هذا شيء يسير رخص فيه لتعلق النفس به حين كان بيده ولهذا لو كانت التمرة بيده يأكل ولا لا؟ ما يأكل - [00:07:35](#)

اقتصار على ما جاءت في الرخصة فقط نعم علي شوف تراك كلمة اشكل لا تجيبونها عندي لو كان كذا وكذا نعم قوله صلى الله عليه وسلم نعم هذا انه ظاهر والندم لكن ما فرق انه ايش؟ انه صفة ذم لكن صفة ذم - [00:07:57](#)

لكن بعض الناس فسرهما وان قال نسائكم لا اله الا الله كل انسان محبب اليه امرأته ما في خصوصية انت متزوج اذا تزوجت امرأتك ان شاء الله على كل حال ذكرت لكم الفائدة في هذا - [00:08:33](#)

نعم وظاهر ظاهر هذا انه اذا قيل ان الرسول صلى الله عليه وسلم يحب النساء ظاهر الندم لكن ما فهمت انا ايش؟ انه صفة ذم لكن انها صفة ذم لكن بعض الناس فسرهما وان قال حب اليه نسائه - [00:09:03](#)

نسائكم لا اله الا الله كل انسان محبب اليه امرأته ما في خصوصية انت متزوج اذا تزوجت ستحمل امرأتك ان شاء الله على كل حال ذكرت لكم الفائدة في هذا - [00:09:22](#)

واما طعن اعداء الرسول عليه الصلاة والسلام به بانه رجل شهواني لانه محبب اليه فيقر وليكن الشهوة لا شك على الفخورة والرجولة ثمان الواقع يكذبهم لو كان النبي صلى الله عليه وسلم كما يقولون لا يريد الا المتعة لكان كل زوجاته ابكارا - [00:09:45](#)

ومع ذلك لم يكن من زوجاته بكن الا عاتشة بل ان الله ذكر لما قال عصى ربه ان ان طلقن ان يبدلها ازواجا خيرا منكن بدا بمن؟ بالسيئات مما يدل على انه ليس قصد مجرد تناول الشهوة - [00:10:09](#)

هناك مقاصد اسمى نعم ان تدري ان هذا يقول حبب اليها النساء ان معنى ان الرسول حدث اصحابه بانه يحب زوجاته هذا معنى الحديث هل يمكن ان ينطلق هذا القول من مثل الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:10:30](#)

نعم سيقولون بالفورية ونحن نحب نساءنا نعم ذكر بعض نعم مثاله؟ مثال يعني؟ ها ايش؟ هذه القاعدة نعم ما فهمت عن قضية يعني مثال ذلك نعم تمام العام يحمل على الخاص اذا كان حكم الخاص يخالفه - [00:10:50](#)

اما اذا كان يوافقه فهو من باب ذكر افراد العمدة بالحكم المطابق للعام فقوم العام يحمل الخاص اذا كان يخالف اما اذا كانوا وافقوا فلا يخصصوا منه مثال ذلك قلت لك اكرم الطلبة - [00:11:31](#)

ثم قلت اكرم عبد الله وهو منهم هل يعني ذلك انني انه بعد هذا الكلام لا لا نكرم الا عبد الله نعم لا فقلت لك اكرم الطلبة ثم قلت لا تكرم عبد الله وهو منهم - [00:11:53](#)

اذا نحن العام على الخاص نعم اذا اصبح الرجل في اول يوم في شوال فبدل ان ان ايش يوم العيد رمضان ها نعم. واصبح في اول يوم من انت قلت من شوال انا لا افهم اول يوم من شوال الا يوم العيد - [00:12:11](#)

اها يصوم مات يا رجل طيب اصبح في اليوم الثاني من شوال نعم له ان يصوم لكن ما يحسب من الستة لا يحسن من الستة لان ستة ايام لابد ان تكون ايام كاملة - [00:12:43](#)

هذي تكلمنا عليها في النية او لا راح نعم لا ما في السن كيف تسمع؟ ما في تسميع اليوم؟ ها نعم مراجعة يا شيخ. مراجعة ايه لكن المراجعة ما هي مثل العادة - [00:13:05](#)

مراجعة جامدة كما يقول كبير لا يستطيع الصيام اكرم؟ اكرم زوجته؟ ما به قدرة وايضا هذه الاجنة عنها البارحة عزمنا على البارحة

وقلنا كيف يمكن ان يجامع وهو يصوم؟ ما يقدر يصوم. وقلنا ربما يكون - [00:13:25](#)

ربما يكون لا يبذل الصوم من الشفق لان بعض الناس نسأل الله العافية يكون في سبق والشبق الله يعافينا واياكم هو ان الانسان اذا

فكر في الجماع نزل الماء في انثيه - [00:13:47](#)

وتورمت وكبرت واذته حتى ينزل فهذا مرض عظيم. نعم - [00:14:06](#)